

الأبعاد الاقتصادية لاستغلال حقوق الملكية الصناعية

الأستاذة : بوبكر نبيهة

طالبة دكتوراه بجامعة جيلالي اليابس سيدي بلعباس

الملخص:

الغاية من امتلاك حقوق الملكية الصناعية الارتقاء بالاقتصاد الوطني، ولكن تطبيق سياسة احتكار هذه التكنولوجيا أدى إلى تبعية الدول النامية المتقدمة، فالملكية الصناعية في ظل التطور التكنولوجي الحاصل تمثل أساس ديمومة الشركات التجارية لاعتمادها في نشاطها وإنتاجها على حقائب البراءات والعلامات التجارية، المكتسبة من خلال عملية التسجيل المنظمة دوليا ووطنيا ما جعل حقوق الملكية الصناعية ذات أثر بالغ على الاقتصاد .

الكلمات المفتاحية: الملكية الصناعية ،الشركات التجارية ،الأسس الإقتصادية.

L'objectif de posséder les droit de la propriété industrielle et de développer l'économie nationale . Mais monopole de cette technologie a entraine la dépendance pays en voie du développé au pays développé .

La propriété industrielle dans le cadre du développement actuel permet la pérenité des sociétés commerciale parce qu'elle repose dans son activité sur un ensemble de brevets et de logos commerciaux obtenus à travers les opération d'inscription aux organisations nationales et internationales ,Ce qui a favorisé une émergence louable sur l'économie national .

Les mots clés : propriété industrielle- sociétés commerciale- les principe économie.

مقدمة:

شهدت حقوق الملكية الصناعية تطورا تكنولوجيا ملحوظا نظرا لتوسع مجال استغلالها، وذلك بعد مرورها بمراحل، فبعدما كانت تستغل من قبل الأفراد أصبحت تحظى بعناية جماعية من خلال استغلالها من قبل الشركات والمؤسسات . بعد تفتن الدول للأبعاد الاقتصادية لاستغلال حقوق الملكية الصناعية سعت دائما إلى تطويرها وإبراز أهميتها، مما أدى إلى اعتبارها الركيزة الأساسية للشركات لقيام صناعاتها وإنجازاتها وخدماتها التي تقدمها عليها، وهذا ما انعكس دوره على النمو الاقتصادي للدول التي تحتضنها والتي تنشط في إقليمها.

وتنتهج الشركات في استغلالها للملكية الصناعية سياسة محكمة تطبقها وفق إستراتيجية مدروسة، وتعتبر الحماية القانونية والقضائية لحقوق الملكية الصناعية من الإستراتيجية الدفاعية التي يعتمد عليها أصحاب هذه الحقوق، وذلك لجعلها محل استغلال عن طريق الوسائل القانونية لتحقيق الهدف المنوط والمتمثل في الفائدة المادية التي تعود على أصحابها خاصة، والرفع من المستوى الاجتماعي والاقتصادي عامة.

ونظرا لأهمية الدور الاقتصادي الذي تؤديه حقوق الملكية الصناعية، بإعتبارها عنصرا محركا في النشاط الاقتصادي الذي يؤثر على نمو الشركات المستغلة لها، وما ينعكس بالفائدة على نمو الاقتصاديات العامة للدول. فما مدى تأثير الاستغلال المؤسسي لحقوق الملكية الصناعية على النمو الاقتصادي ؟.

وهذا ما سنتناوله ضمن هذه الدراسة، حيث سنتطرق للإطار المؤسسي لاستغلال حقوق الملكية الصناعية (المبحث الأول)، وأثار استغلال الملكية الصناعية على النمو الاقتصادي (المبحث الثاني).

المبحث الأول: الإطار المؤسسي لاستغلال حقوق الملكية الصناعية

الملاحظ أن الشركات العالمية الكبرى تحقق أرباحها من خلال استغلالها لحقوق الملكية الصناعية التي تمثل العناصر المعنوية للشركة، بإقبالها على حماية اختراعاتها بموجب البراءات على الصعيد العالمي. ومن ناحية أخرى تكمن أهمية الملكية الصناعية في أنها تلعب دورا معتبرا في عالم تجارة حقوق الملكية الفكرية الصناعية، بحيث يمكن أن تكون عنصرا جوهريا في الذمة المالية للشركة كونها من العناصر المعنوية.

وفي ظل انفتاح السوق العالمية أصبح من الصعب استغلالها من قبل الأفراد فقد باتت تستغل من قبل الشركات والمؤسسات (المطلب الأول) وفقا لإستراتيجية محكمة (المطلب الثاني).

المطلب الأول: الشركات المحتكرة لاستغلال الملكية الصناعية

تمتلك الشركات والمؤسسات الناجحة بصفة دائمة محفظة للبراءات والعلامات وتعمل على تسييرها بطريقة محكمة ومراقبة وصول اختراعاتها ومنتجاتها وبلوغها أقصى الإيرادات بواسطة التراخيص من أجل استغلال جيد من قبل الشركات التجارية الدولية أو باستغلال وطني مسير من قبل مؤسسات صغيرة ومتوسطة.

ويقصد بالشركات التجارية الدولية الشركات العابرة للحدود، أو الشركات متعددة الجنسيات، وتستعمل إسمها أو علامتها للتعريف بها أو بإنتاجها، وعرفها المجلس الاقتصادي الاجتماعي للأمم المتحدة "بأنها جميع المشروعات التي تستثمر خارج بلادها الأصلية"¹.

وهذه الشركات تتواجد في المناطق الصناعية المتقدمة الناضجة رأسماليا لتوافر المناخ الجاذب للاستثمارات القائمة على براءة الاختراع والأماكن التي تصنع المنتجات الحاملة للعلامات المشهورة والمكتسبة للنماذج المنفردة وتزايد القدرة التنافسية التي تشع على تحسين الاختراعات والتجديد، وهناك مناطق أخرى مثل كوريا كشركة ألجي LG للإلكترونيات و دايو DAWOO للسيارات. أما المناطق الأخرى كالجائر فهي مناطق اقتصادية بالنسبة لنشاطات هذه الشركات.

وتعددت نشاطات هذه الشركات ومتوجاتها بغرض تفادي الخسائر التي قد تلحق بها واعتمدت في تسويقها على التوسع الجغرافي بميزاتها رأس مال والاستثمار باتفاقات في مجال البحث والتطوير وأرقام مبيعات وإيرادات، مثل شركة مكروسفت وكوكاكولا التي سمح لها حجمها الانتشار الواسع في الأسواق العالم.

ولم تكتفي بذلك بل لجأت إلى الاندماج للحد من المنافسة واحتكار مجال الاختراعات بإتباعها إستراتيجية محكمة، فهي تنظر للعالم كله كأنه سوق واحدة تسعى من خلاله لامتلاك أكبر عدد من البراءات والعلامات التجارية وكافة حقوق الملكية الصناعية وتجميعها في رصيدها.

وفيما يتعلق بالاستغلال الوطني المسير من قبل المؤسسات الصغيرة والمتوسطة التي تحظى باهتمام مخططتي للسياسات الاقتصادية والاجتماعية في مختلف دول العالم المتقدمة والنامية على حد سواء، حيث أجمع الباحثين على الحيوية هذا القطاع باعتباره أفضل وسائل الإنعاش الاقتصادي نظرا لسهولة تكييفه ومرونته التي تجعله قادرا على غزو الأسواق الخارجية في ظل اقتصاد السوق.

¹ نصيرة بوجمعة سعدي، عقود نقل التكنولوجيا في مجال التبادل الدولي، ديوان المطبوعات الجامعية، 1992، ص 40.

وتعرفها منظمة العمل الدولية بأنها "وحدات صغيرة الحجم تنتج وتوزع سلعا وخدمات وتتألف من منتجين مستقلين يعملون لحسابهم الخاص في المناطق الحضرية من البلدان النامية، وبعضها يعتمد على العمل من داخل العائلة وبعضها الآخر قد يستأجر عمالا وحرفيين ومعظمها يعمل برأس مال ثابت صغير أو ربما بدون رأس مال ثابت"¹.

وتعرف اللجنة الأوروبية المؤسسة المصغرة بأنها التي تضم بين تسعة 09 عمال أجراء إلى 168 عامل، في حين أن المؤسسة الصغيرة هي تلك التي توظف من 10 عمال إلى 49 ، "عامل أجير، أما المؤسسة المتوسطة فهي التي تشغل بين 50 إلى 249 عامل²، وهو تعريف قائم على حجم العمالة واستقلالية المؤسسة ورقم الأعمال والحصيلة السنوية³.

كما تعتبر الجزائر من الدول الداعمة لقطاع المؤسسات الصغيرة لإدراكها بأهمية دور هذا القطاع في توسيع قاعدة الاقتصاد الوطني، لا سيما بعد التجارب الأولى التي انتهت بتصفية العديد من المؤسسات وما أنجز عن ذلك من انعكاسات على المجتمع، فكان لا بد من إعادة النظر في تلك السياسة والبحث عن السبل الكفيلة بتحقيق التنمية الاقتصادية والاجتماعية.

حيث لم يتمكن المشرع الجزائري من إعطاء تعريف لها إلا في سنة 2001 بإصدار القانون الذي ينظمها⁴، ويعد هذا منعرجا حاسما في تاريخ المؤسسات الصغيرة والمتوسطة الجزائرية حيث تحدد من خلاله الإطار القانوني والتنظيمي الذي تنشط فيه هذه المؤسسات وكذا آليات دعمها وترقيتها.

و يهدف هذا القانون إلى إنعاش النمو الاقتصادي و تشجيع بروز مؤسسات جديدة وتوسيع ميدان نشاطها، و إدراج تطوير المؤسسات الصغيرة والمتوسطة ضمن حركية التطور والتكيف التكنولوجي وترقية توزيع المعلومة ذات الطابع الصناعي والتجاري والاقتصادي والمهني والتكنولوجيا المتعلقة بهذا القطاع.

¹- دادي عدون ناصر، اقتصاد المؤسسة، دار المحمدية العامة، 1998، ص 11.

²- L'Union européenne a, dès avril 1996, adopté une recommandation sur la définition des petites et moyennes entreprises. Actualisée en mai 2003, cette recommandation (n° 2003/361/CE) stipule, en ce qui concerne le seuil d'effectif et les seuils financiers, que les PME sont constituées des entreprises qui occupent moins de 250 personnes et dont:

- soit le chiffre d'affaires n'excède pas 50 millions d'euros
- soit le total du bilan annuel n'excède pas 43 millions d'euros.

³-Olivier Torres, Les PME, Dominos, 1999,P 53

⁴- القانون 01-18 الصادر في 12-12-2001 المتضمن المتضمن القانون التوجيهي لترقية المؤسسات الصغيرة والمتوسطة.

إضافة إلى تشجيع التنافسية بين هذه المؤسسات وتحسين أدائها لبلوغها مرتبة تصدير السلع والخدمات التي تنتجها و هو الهدف الأساسي لها، إلى جانب تبني سياسات تكوين وتسيير الموارد البشرية مع تفضيل وتشجيع الإبداع والتجديد .

وتعد المؤسسات الصغيرة والمتوسطة الإطار الخصب لبناء الاقتصاد الوطني لأنها المجال الملائم للبحث و التطوير و تصدير المنتجات و العلامات الوطنية، من خلال استغلال الطاقات والإمكانيات وتطوير الخبرات والمهارات كونها تعتبر أحد أهم روافد العملية التنموية التي لا تكون إلا يتمكن أصحاب المشروعات بتطوير اختراعاتهم لتحسين منتجاتهم وتحملهم المسؤوليات التقنية والتسويقية والمالية.

ويساهم هذا في زيادة الابتكارات و الاستثمارات الناجحة وتوسيع فرص التنوع في المقدرة الإنتاجية لإعتمادها على مجالات عمل متخصصة ومحددة ، فإننتاجها يتسم في الغالب بالدقة والجودة لأنهما قرينة التخصص وتركيز العمل.

كما تعتمد على الجمع بين الإدارة والملكية والعمل حيث يكون صاحب المؤسسة هو نفسه مديرها وهو نفسه العامل وأفراد أسرته يساعدونه في المؤسسة، ولذلك فإن قراراته تتسم بالمرونة لضمان نجاح عمل المؤسسة، هذا ما يكرس ارتباط الجانب الاقتصادي للمؤسسات الصغيرة والمتوسطة بالجانب الاجتماعي، وانتشارها سببه اعتمادها تقنيات بسيطة وغير مكلفة في استغلالها لبراءاتها وعلاماتها، لأنها تتجه إلى الأسواق الصغيرة والمحدودة¹.

مع العلم أن المؤسسات الصغيرة والمتوسطة تعتمد في تأسيسها على رأس مال منخفض مقارنة مع حجم العمل لكون هذا النوع من المؤسسات يعتمد على استخدام القدرات الإنتاجية الكثيفة العمل على حساب كثافة رأس المال².

غير أنه ولكي تحقق الشركات والمؤسسات الاستغلال الجيد والفعال للبراءة أو العلامة التي تمتلكها، عليها أن تنتهج إستراتيجية مدروسة.

المطلب الثاني: الإستراتيجية المؤسساتية لاستغلال الملكية الصناعية

أصبحت حقوق الملكية الصناعية المحدد الأساسي للقدرة التنافسية في الأسواق، وهذا ما يفسر جهود الشركات والمؤسسات على اتخاذ كل الوسائل لامتلاكها والانتفاع الشامل بها وحمايتها قانوناً من كل اعتداء قد يقع

¹ نبيل جواد، إدارة المؤسسات الصغيرة والمتوسطة، مجد المؤسسة الجامعية للدراسات والنشر والتوزيع، بيروت، 2007، ص 85.

² صفوت عبد السلام عوض الله، اقتصاديات الصناعات الصغيرة ودورها في التصنيع والتنمية، دار النهضة العربية، 1993، ص 26.

عليها (الفرع الأول)، والعمل على تطويرها وتجديدها لطرح منتجاتها المحمية في السوق (الفرع الثاني)، وحمايتها وهي متداولة في السوق من أي منافسة غير مشروعة أو تقليد قد يسبب لمالكها خسائر مادية (الفرع الثالث).

الفرع الأول: إستراتيجية اكتساب الملكية الصناعية و تسجيلها

تسعى الشركات والمؤسسات إلى امتلاك حقوق الملكية الصناعية و تسجيلها لحماية منتجاتها وخدماتها سواء تعلق ذلك ببراءة الاختراع أو العلامة أو أي نوع من أنواع الملكية الصناعية كالتصاميم الشكلية للدوائر المتكاملة التي تعد عنصر مهم في الأجهزة الإلكترونية، بحيث تمتلك الشركات والمؤسسات الصناعية أو التجارية أو الصناعية التجارية في أغلبها عنصرا أو أكثر من حقوق الملكية الصناعية، كامتلاكها لبراءة اختراع وعلامة تجارية تضعها على منتجاتها لتسويقها (البند الأول)، ولحصولها على هذه الملكية والإبقاء عليها يجب أن تلتزم بضمان التسجيل لهذه الحقوق (البند الثاني).

البند الأول: امتلاك وتجميع حقوق الملكية الصناعية

تهدف مجمل الشركات والمؤسسات من خلال نشاطها اقتصاديا كان أو تجاريا في الوقت الراهن إلى تحقيق أقصى قدر من الأرباح، لذلك فهي تسعى للاستحواذ على أكبر عدد من حقوق الملكية الصناعية خاصة براءات الاختراع بحماية ابتكاراتها وحماية التحسينات التي تطرأ عليها، عن طريق إجراءات الإيداع والتسجيل لدى المكاتب المحلية المختصة بذلك لكي تستفيد الشركات الدولية والمؤسسات من حقوق الملكية الصناعي، كما تسعى بالاستحواذ عليها بموجب عقود التنازل أو عقود تقديم حقوق الملكية الصناعية كأسهم في شركات تجارية.

وعلى الصعيد الدولي يجب على الشركات الدولية والمؤسسات الالتزام بشروط الاتفاقيات الدولية¹ التي تنظم التسجيل الدولي لحقوق الملكية الصناعية، الذي يمكنها بالتعرف على درجة التطور التكنولوجي الحديث والتعرف على المتعاملين الجدد مما يساعدها على إقامة استثمارات بموجب مشاريع مشتركة وعقود التراخيص وعقود نقل التكنولوجيا.

⁰¹ -منها: اتفاق مدريد المعلق بالتسجيل الدولي للعلامات بتاريخ 14/04/1891، المعدل في بروكسل في 14/12/1900، وفي واشنطن 02/06/1911، وفي لاهاي بتاريخ 06/11/1925، وفي لندن 02/06/1934.

البند الثاني: تسجيل الملكية الصناعية

إن تسجيل الاختراعات في جميع مراحل الإنتاج والمنافسة يحث المؤسسات على أن تكون مجددة، ما يسمح لها بأن تصبح وتبقى تنافسية في السوق الداخلية والتصدير والحقوق الاستثنائية التي تمنحها براءة اختراع يمكن أن تكون حاسمة لازدهار المؤسسة المبدعة في تنظيم روابط اقتصادية محفزة ومتحركة، وهذا ما تفتنت له المؤسسات الكبرى والمجمعات الصناعية في الجزائر بحيث كانت السبابة للمطالبة بحماية براءات اختراعاتها، كمجمع "سيفيتال" "لوعيه القانوني بحقوق الملكية الصناعية بالجزائر".

كما ينشأ عن تسجيل العلامة احتكار استغلالها ومنع الغير من ذلك و حرية التصرف فيها، وذلك بحسب أهمية ومكانة المؤسسة التي تؤدي إلى رفع العلامة نفسها، علماً بأن تسجيل العلامات هو أهم عوامل تقويم صاحبة المنتوجات والشهرة. و يكمن دور تسجيل الملكية الصناعية لدى الهيئة المختصة في أنه يمكن المؤسسة من الحصول على موقع قوي في السوق والامتيازات التنافسية وذلك بمنع الغير من استعمال حقها بغرض تجاري، وهذا ما يقلل من المخاطر ومنافسة المستفيدين دون مقابل والمقلدين، ولها أيضا أن تستخدمه كعائق أو حاجز أمام ظهور مؤسسات أخرى لنفس المجال في السوق، وهذا ما يسمح لها باحتلال مكانة حازمة في الأسواق التي تدخلها، كما يمكنها من الحصول على أسواق جديدة بواسطة عقود التراخيص التي تقيمها مع الغير ما يسمح لها بتوسيع استغلالها ودخول أسواق جديدة والتي قد تتعذر عليها دون التسجيل كما يمكنها من الحصول على مساعدات مالية.

الفرع الثاني: إستراتيجية تجديد حقوق الملكية الصناعية واستغلالها

يعتبر الحصول على حماية الاختراعات و العلامات بتشريعات الملكية الصناعية خطوة أولى مهمة جدا ومصرية، غير أن التسيير الأمثل يشمل أكثر من مجرد الحماية بل يتعدى أيضا إلى السهر على تطوير و تجديد حقوق الملكية الصناعية (البند الأول)، وكذا قدرة المؤسسة على الاستغلال بتسويق منتجاتها وطرح اختراعاتها ووضع علاماتها في السوق ومنح التراخيص، وإقامة عقود مع مؤسسات أخرى (البند الثاني).

البند الأول: تطوير وتجديد حقوق الملكية الصناعية

يعد مهما التفرقة بين الاختراع والتجديد، فعبارة الاختراع تحدد حلا تقنيا لمشكلة تقنية، وعبارة التجديد هي عملية إيجاد أو تطوير فكرة جديدة أو تحقيق اختراع أو إيجاد منتجات أو خدمات أو تقنيات جديدة يتقبلها السوق التجاري، ولما كان التجديد والابتكار مرتبطا بالقاعدة التكنولوجية العلمية فهو يعمل على ربط المصادر التكنولوجية

الحالية للشركة بالعائد الاقتصادي المستقبلي، وميل إستراتيجية الشركة إلى التجديد القائم على سلسلة نشاطات¹ تبدأ من التصور الأولي لفكرة الاختراع ثم معرفة احتياجات السوق، ثم مرحلة التفاصيل التقنية والاقتصادية إلى أن تصل للمرحلة الثالثة والأخيرة بالتخطيط الهندسي للإنتاج بالاختبار والتصنيع ثم إدخال المنتج في السوق².

ولكي تحقق المؤسسات الاستغلال الأمثل للملكية الصناعية فهي تسعى دائما في استراتيجياتها إلى تطوير الإبداع، وذلك بغرض تحسين طرق الإنتاج وتحقيق الإذخارات ورفع حجم الإنتاجية، ووضع منتجات جديدة لتلبية احتياجات³ المستهلك، واحتلال مكانة متقدمة في المنافسة ما يسمح لها بالحصول على حصة كبيرة في السوق.

البند الثاني: تسجيل الملكية الصناعية

إن تسجيل الاختراعات في جميع مراحل الإنتاج والمنافسة يحث المؤسسات على أن تكون مجمدة وأن تتطلع على إبداعات المؤسسات الأخرى، ما يسمح لها بأن تصبح وتبقى تنافسية في السوق الداخلية والتصدير، والإستثمار بحقوق الملكية الصناعية خاصة براءات الاختراع التي تمكنها من إزدهار المؤسسة وتنظيم روابط إقتصادية محفزة. وهذا ما تفتنت له المؤسسات الكبرى والمجمعات الصناعية في الجزائر بحيث كانت السبابة للمطالبة بحماية براءات اختراعاتها، كمجمع "سيفيتال" لوعيه القانوني بحقوق الملكية الصناعية بالجزائر⁴. كما أن تسجيل العلامة يمنح الشركة حق إحتكار إستغلالها أو تقليدها، ويمنح لها حق التصرف فيها، وتتأثر العلامة بأهمية المؤسسة ومكانتها، علماً بأن تسجيل العلامات هو أهم عوامل تقويم المنتجات والشهرة، ويرجع ذلك لإعتبار العلامة إحدى الركائز التي يعتمد عليها نجاح المشروع الاقتصادي، ومما يؤيد إطلاع العلامة بأهمية كبيرة هو إحاطتها من قبل الفقه و التشريعات بالعناية ومناداتهم بضرورة توفير الحماية اللازمة ليس فقط على المستوى المحلي بل و على الصعيد الدولي.

والإعتماد على تسجيل حقوق الملكية الصناعية لدى الجهة المختصة يمكن الشركات من إحتلال الأسواق من خلال اللجوء إلى الإستثمارات وهي بذلك تدعم بمساعدات مالية لتطوير اختراعاتها وتحسين جودة المنتجات، وهي بذلك تحمي حقوق الملكية الصناعية من الاعتداء .

⁰¹ - شيرمان جي، ترجمة آمنة المصري نور الدين، الصراع التكنولوجي الدولي، تطوير ومزاومة، دار الحدائة، بيروت، 1984، ص 21 .

⁰² - الملتقى الوطني حول التطورات التكنولوجية الراهنة و المؤسسة، " أثار العولمة و الإبداع التكنولوجي على تنافسية المؤسسات الجزائرية 28.09.2008 ، www.infotechaccountants.com/forums

⁰³ - Abdelkader. DJEFLAT.L Economie fondée sur la connaissance. Revue D Economie et Statistique

Appliquées. L INPS.N 05, Année 2004, p 07.

⁰⁴ - نعمان وهيبية، استغلال حقوق الملكية الصناعية والنمو الاقتصادي، مذكرة من أجل الحصول على شهادة الماجستير، كلية الحقوق، بن عكنون- الجزائر، 2009-2010، ص 102.

الفرع الثاني : إستراتيجية تجديد حقوق الملكية الصناعية واستغلالها

يعتبر الحصول على حماية الاختراعات و العلامات بتشريعات الملكية الصناعية خطوة أولى مهمة جدا ومصبورية، غير أن التسيير الأمثل يشمل أكثر من مجرد الحماية بل يتعدى أيضا إلى السهر على تطوير و تجديد حقوق الملكية الصناعية (البند الأول)، وكذا قدرة المؤسسة على الاستغلال بتسويق منتجاتها وطرح اختراعاتها ووضع علاماتها في السوق ومنح التراخيص، وإقامة عقود مع مؤسسات أخرى (البند الثاني).

البند الأول :تطوير وتجديد حقوق الملكية الصناعية

يعد مهما التفرقة بين الاختراع والتجديد، فعبارة الاختراع تحدد حلا تقنيا لمشكلة تقنية، وعبارة التجديد هي عملية إيجاد أو تطوير فكرة جديدة أو تحقيق اختراع أو إيجاد منتجات أو خدمات أو تقنيات جديدة يتقبلها السوق التجاري، ولما كان التجديد والابتكار مرتبطا بالقاعدة التكنولوجية العلمية فهو يعمل على ربط المصادر التكنولوجية الحالية للشركة بالعائد الاقتصادي المستقبلي، فالتجديدات الناجحة تحتاج لإتباع الشركة إستراتيجية التجديد وأن تتمتع بفعالية في التطوير ونفوذ في عمليات الاتصال، وعليه فعملية التجديد تحتاج سلسلة نشاطات¹، تبدأ من التصور الأولي لفكرة الاختراع ثم معرفة احتياجات السوق، ثم مرحلة التفاصيل التقنية والاقتصادية إلى أن تصل للمرحلة الثالثة والأخيرة بالتخطيط الهندسي للإنتاج بالاختبار والتصنيع ثم إدخال المنتج في السوق².

لكن إذا كنا في دولة نامية كالجائز مثلا لا بد من تعريف هذا الاختراع وهذا حماية للإقتصاد الوطني أو على الأقل وضع ضوابط تحدد مفهومه لأنه على أساس هذا المفهوم يمكن الإنطلاق نحو الخطوات الأولى لطلب الحماية، فتحديد شروط الحماية لا يغني عن إعطاء تعريف لهذا الاختراع.

وهكذا فعل المشرع الجزائري في الامر 03 - 07 عرف حيث الاختراع بأنه فكرة ناتجة عن مخترع تتيح له إيجاد حلول لمشاكل تقنية³ ومن جهة أخرى ربط الاختراع بشروط وهي الجودة والإبتكار والقابلية للتطبيق الصناعي.

أما المنظمة العالمية للملكية الفكرية W.I.P.O فتعرّف الاختراع بأنه الفكرة التي يتوصل إليها المخترع وتتيح عمليا حل مشكلة معينة في مجال التكنولوجيا⁴.

⁰¹- شيرمان جي، المرجع السابق، ص 21 .

⁰²- شيرمان جي، المرجع السابق ، ص 43 .

⁰³- الأمر 07/03 الصادر في 19 يوليو 2003 جريدة رسمية رقم 114 .

⁰⁴- باسل بسطامي، ملكية الاختراعات والأولوية فيها، مجلة حماية الملكية الفكرية 1995، ص 18.

وبالنتيجة يصبح التجديد والابتكار التكنولوجي الذي تنتهجه الشركات والمؤسسات في إستراتيجيتها هو المحقق الأكبر للمكاسب الصناعية على المستوى الوطني والدولي¹.

لذلك فإن الاقتصاد في وقتنا الحالي يشترط لتسيير الإبداع في قلب المؤسسة، معرفة جيدة لنظام الملكية الصناعية خاصة منها البراءات، وهذا لتتفادى استعمال تكنولوجيا مملوكة للغير دون إذنه، لأن الأمر حاليا يختلف عن المراحل السابقة، فقد أصبحت العديد من الإبداعات مركبة وقائمة على مجموعة من الاختراعات المحمية بالبراءات، والتي يمكن أن يمتلكها مخترعين متعددين.

البند الثاني: استغلال الحقوق و طرح المنتج في السوق

لا يكفي أن تمتلك الشركات والمؤسسات حقوق الملكية الصناعية وجميعها، حمايتها وتحديدتها فقط، بل يجب عليها استكمال ذلك بأن تقوم باستغلالها في الأسواق استغلالا جيدا وفق تخطيط استراتيجي، و طرحها في السوق لتفيد المستهلك وتستفيد ماديا، بتبني ظاهرة الاستثمارات الدولية نتيجة لتأسيسها شبكة واسعة من الفروع في جميع الأنشطة الإنتاجية، التسويقية والتمويلية، معتمدة على المشاريع المشتركة في مجال الملكية الصناعية.

ولجئها لعقود ترخيص استغلال حقوق الملكية الصناعية و تتم بمنح مؤسسة أجنبية التراخيص للمؤسسات المحلية، المتمثلة في المؤسسات الصغيرة والمتوسطة لتسويق منتوجاتها في تلك الأسواق، باعتماد إستراتيجية تسويق فعالة لاستغلال الملكية الصناعية وهي إستراتيجية تدرج ضمن الإستراتيجية الكلية فلا بد لها أن تتوافق مع أهداف المؤسسة لأن الحصة التسويقية تعتبر هدفا تسويقيا مهما بالإضافة لنوع المنتج، المصادر المالية المتوفرة، و سعر المنتج بالمقارنة مع الأسعار المنافسة أو البديلة.

حيث أن أغلب التشريعات نصت على حق منح التراخيص وذلك لجعل السوق المحلية مجالا لتصريف المنتوجات المصنعة في الخارج وبأسعار مرتفعة والمحافظة على ميزان المدفوعات². فالمشروع الجزائري أوجب أن يتم الاستغلال في الجزائر و الإستيراد لا يعتبره استغلالا، وهو يقصد بالاستغلال في هذا الإطار التصنيع في الجزائر ومتبوع بالعرض للبيع.

ويتم تفعيل إستراتيجية احتكار الاستغلال حقوق الملكية الصناعية من خلال الدعاوى القضائية التي منحتها التشريعات لها باللجوء أمام الهيئات القضائية، كونها صاحبة الصفة كمدعية جراء اعتداء وقع أو يوشك أن يقع، ضد

⁰¹ -الملتقى الوطني حول التطورات التكنولوجية الراهنة و المؤسسة، "أثار العولمة و الإبداع التكنولوجي على تنافسية المؤسسات الجزائرية 28.09.2008 ، www.infotechaccountants.com/forums

⁰² -محمود مختار بريري، الالتزام باستغلال المبتكرات الجديدة، موسوعة القضاء والفقه، الجزء 149، ص48.

مدعى عليه شخصا طبيعيا كان أو معنويا وهو الذي صدر منه الخطأ، وذلك بموجب دعوى المنافسة غير المشروعة أو دعوى التقليد¹.

المبحث الثاني: اثار استغلال الملكية الصناعية على النمو الاقتصادي

يترتب عن استغلال حقوق الملكية الصناعية مزايا تمويلية، بحيث تمكن الشركات من الاستخدام المكثف للتجهيزات والآلات وتوفر رؤوس الأموال اللازمة للاستثمارات، ومزايا تقنية وذلك بتمكين الشركات من قدرة ابتكار أنواع جديدة من المنتجات والسلع وتنويعها أو إجراء بعض التحسينات أو التغييرات في المنتجات الحالية من حيث الشكل أو التغليف أو اللون، ومزايا أخرى تسويقية من خلال جلب أموال كبيرة وإمكانيات متزايدة لأنشطة البحث ومن خلال الشبكات التوزيعية والتسويقية واسعة الانتشار الجغرافي، ما يجعلها المؤهلة لاحتلال مرتبة الصدارة في التأثير على النمو الاقتصادي عامة.

ويشمل النمو، اقتصاد الشركات بصفة خاصة (المطلب الأول)، أو التأثير الناتج عن استغلال حقوق الملكية الصناعية من طرف هذه الشركات على النمو الاقتصادي للدول (المطلب الثاني).

المطلب الأول: تأثير الملكية الصناعية على النمو الاقتصادي للشركات

تحتل حقوق الملكية الصناعية أهمية بالغة في النمو الاقتصادي للشركات لأنها تعمل على تطوير وترسيخ مكانة الشركات عن طريق نشاطاتها في الاستثمارات الاقتصادية خاصة وأنها تقوم على أساس المنافسة، وفي ظل نظام السوق الحالي - الذي تسعى الجزائر إلى انتهاجه ظهرت معاملات اقتصادية حديثة داخل إقليم الدولة الواحدة، وقد يكون ذلك في علاقة الشركة بغيرها من الشركات الأخرى المالكة للمشاريع الصناعية والتجارية أو العلاقات الاقتصادية الموسعة الوطنية والدولية، بحيث أصبحت البراءات و العلامات متداولة عن طريق التجارة الدولية²، وهذا إن دل على شيء إنما يدل على أن هذه الحقوق هي الضمان الرئيسي لهذه الشركات - سواء كانت مالكة أو مستغلة لها - في انتقال منتوجاتها بسلاسة وأمان داخل وخارج الحدود الإقليمية.

وبالأثر الذي تحدثه هذه الحقوق بما تدره من فوائد مادية ومعنوية على الشركات الدولية ودورها الفعال كركيزة في تنشيط وتطوير المؤسسات الصغيرة والمتوسطة، الذي لا يتحقق إلا إذا ارتكزت على حقوق الملكية الصناعية لتنمية ثرواتها المادية من خلال تركيز نشاطها في الدول النامية الذي يمكنها من الحصول على حجم أرباح راجع إلى انخفاض

⁰¹ - والمشرع الجزائري نص على جريمة التقليد في كل أنواع حقوق الملكية الصناعية.

⁰² - فالتجارة توسع مديات السوق، حيث تشع المبتكرين المبدعين على الابتكار من خلال اهتمامهم العلمي.

تكلفة عوامل الإنتاج بأنواعها المختلفة، كما أن استغلال الشركات الدولية للعلامات يمكنها من الحصول على تمويل أعمالها بالاستثمارات المتعددة كاستعمال العلامة في الرعاية، مثلاً الرعاية الرياضية، فالشركات الدولية تقوم برعاية الأندية الرياضية التظاهرات الرياضية مقابل الترويج لمنتجاتها وزيادة المبيعات ضمن الألعاب¹.

والاستعمال لا يتعزز إلا من خلال احتكار الاقتصاد ويكون ذلك من حيث حجم المبيعات السنوية أو القاعدة الإنتاجية، و بموجب السلطة الاحتكارية تستحوذ هذه الشركات على التكنولوجيا المتقدمة بحيث تمتلك عمليات التطوير والتجديد التكنولوجي على المستوى العالمي².

وتوفر الملكية الصناعية للشركات الديمومة في السوق خاصة إذا تمكنت هذه الشركات من إستغلالها الجيد، فحقوق الملكية الصناعية تعد ضماناً لإيرادات منتظمة للمؤسسة فهي تعتبر وسيلة لجلب إنتباه المستهلك. ولا تتحقق أهداف الشركات للاستحواذ على الأسواق إلا من خلال اعتمادها على عملية التسويق التي تنطوي على تخطيط وتنفيذ ومراقبة نشاطات مدروسة في مجالات تكوين وتسعير و ترويج وتوزيع الأفكار والسلع والخدمات من خلال عمليات تبادل من شأنها خدمة أهداف المنظمة والفرد³.

ويقصد به في المفهوم الحديث "فلسفة إدارية تقوم بتعبئة واستخدام جهود و إمكانيات المؤسسة و الرقابة عليها لفرض مساعدة المستهلكين في حل مشكلاتهم المختارة في ضوء الدعم المخطط للمركز المالي للمؤسسة"⁴.

والذي لا يتم إلا من خلال الإشهار أو الإعلان أو الترويج من: "خلال اتصال المؤسسة أو الشركة بجمهورها المختلفة بهدف مدّهم بالمعلومات والتأثير على سلوكهم"⁵.

وعرفته المادة 3 فقرة 3 من القانون 02-04 بأنه: "كل إعلان يهدف بصفة مباشرة أو غير مباشرة إلى ترويج بيع السلع و الخدمات مهما كان المكان أو وسائل الاتصال المستعملة"⁶.

⁰¹- عبد الله جاد فودة، دور الشركات المتعددة الجنسيات في نقل التكنولوجيا، مدونة بصائر المعرفة ، 2006، ص15.

⁰²- نصيرة بوجمعة نصري، المرجع السابق، ص313-314.

⁰³- أحمد الطائي و آخرون ، الأسس العلمية للتسويق الحديث ، مدخل شامل ، دار اليازوري العلمية للنشر و التوزيع عمان، 2007 ص10 .

⁰⁴- طارق الحاج الباشا، علي ربابية، منذر الخليلي، التسويق من المنتج إلى المستهلك، دار صفاء للنشر و التوزيع، عمان، 1997، ص16 .

⁰⁵- عمرو خير الدين، التسويق الدولي، دون دار النشر، 1996، ص35 .

⁰⁶- القانون رقم 02-04 المؤرخ في 2004/06/23 المحدد للقواعد المطبقة على الممارسات التجارية.

ولا تكتفي الشركات على عملية الإشهار لبيع منتوجاتها داخليا وإنما تهدف كذلك إلى تسويقها خارجيا والذي لا يتم إلا إذا كانت تملك منتوجات متوافقة مع التطور التكنولوجي في مجال الملكية الصناعية وحاصلة على الحماية، وعملية التسويق الخارجي تعتمد من خلال إستراتيجية التصدير وإبرام عقود نقل التكنولوجيا والاستثمارات عقود الامتياز، والتراخيص التي تقيمها مع دول متقدمة أو نامية، وكذا الممارسات التجارية التي تتبعها المؤسسات الصغيرة والمتوسطة، كالعقود التي تقيمها مع الدول أو المؤسسات الوطنية لتصدير تقنية أو منتج تختص به، إلى جانب التراخيص التي يتاح للمؤسسات الصغيرة والمتوسطة اعتمادها، خاصة منها التي تسمح لها بتصدير التقنية، المنتج أو الخدمة محل عقد الترخيص، مما يسمح لها باختراق الأسواق الأجنبية وتقوية مكانتها في التصدير.

ولبلوغ الجزائر هذه المرحلة اعتمدت على مجموعة من الإجراءات اتخذتها السلطة قصد تحسين موقع المؤسسة في إطار الاقتصاد التنافسي الدولي، من خلال برنامج التأهيل الذي يقوم على جانبين، جانب خارجي يمثل الامتيازات التي تمنحها الدولة لهذا القطاع كالحوافز الضريبية وتوفير فرص استثمارات دائمة ومنحها ضمانات للمستثمرين، وجانب داخلي يتضمن إصلاحات الداخلية التي تمس المؤسسة ذاتها.

ولبرنامج التأهيل أهداف على المستوى الكلي تسهر من خلالها السلطات الاقتصادية من خلالها على وضع الآليات الأساسية التي تخلق مناخ المناسب لعمل مؤسسة اقتصادية، وأهداف على المستوى القطاعي يهدف البرنامج إلى تحديد الهيئات المتعاملة مع المؤسسات من حيث مهامها وإمكاناتها وتدعيمها لغرض مساعدتها، ولا يكتمل إلا من خلال المستوى الجزئي الذي يركز على مجموعة من الإجراءات التي تحسن التنافسية من خلال النقائص والصعوبات التي تواجهها ومعالجتها¹.

المطلب الثاني: تأثير الملكية الصناعية على النمو الاقتصادي للدول

تحقق الدول عن طريق استغلال شركاتها لحقوق الملكية الصناعية على أراضيها منفعة اقتصادية مهمة، لأن التأثير الأساسي نابع أصلا من الاستغلال الوطني لهذه الحقوق، وهذا ما نستخلصه من مستوى التطور الاقتصادي الذي بلغته الدول المتقدمة، هذا ما سمح للدول المتقدمة باحتكار استغلال هذه الحقوق عن طريق الشركات التابعة لها، ونظرا لتأثير استغلال حقوق الملكية الصناعية على النمو الاقتصادي، سعت الدول النامية إلى المساهمة في النهوض باقتصادها، بالاستغلال في مجال هذه الحقوق والعمل على تقليص الفجوة بينها وبين الدول المتقدمة.

⁰¹ - معطى الله خير الدين، كواحلة ميمنة، إشكالية تأهيل المؤسسات الصغيرة والمتوسطة في الجزائر، الملتقى الدولي متطلبات تأهيل المؤسسات الصغيرة والمتوسطة في الدولة العربية، مخبر العولمة وإقتصادية شمال إفريقيا، جامعة حسنية بن بوعلي شلف، يومي 17/18 أبريل 2006، ص 1035.

فالدول المتقدمة أولت اهتماما بالغا لحقوق الملكية الصناعية، وعملت على تطوير هذا المجال، مما سمح لأصحابها باستغلالها استغلالا كاملا و مثمرا، فساهم ذلك في نمو المستوى الاقتصادي العام لدولها، وبحكم المكانة التي احتلتها حقوق الملكية الصناعية لدى الدول المتقدمة و انتشارها على المستوى الدولي، اكتسبت الاستغلال و الانتشار الواسع الذي تؤثر به مباشرة على العلاقات الاقتصادية الدولية¹.

وتنتقل التكنولوجيا الصناعية دوليا بطرق متنوعة من أهمها الانتقال من المنتجين إلى المستعملين عن طريق بيع واستعمال المنتجات التكنولوجية والعلامات، ومن الناحية الكمية يعد مقدار التكنولوجيات المنقولة بهذه الطريقة كبيرا جدا وذو تأثير هائل على شبكات التطور الصناعية والتجارية عبر العالم.

وما ساهم في انتشار الاستغلال قدرة المجتمع على تطوير التكنولوجيا الإنتاجية، وارتكازها ذلك على البحث العلمي و التطوير التقني من خلال التعاون بين حكومات الدول المتقدمة والشركات مالكة البراءة والعلامات التجارية الذي يولد العلاقة بين العلم والتكنولوجيا و الإنتاج، فنتائج البحوث العلمية و التقنية هي القادرة على إدخال منتجات جديدة أو عمليات إنتاج جديدة، و هي التي تساهم في حدوث التبادل السليبي بين بلدان العالم².

يؤثر استغلال الملكية الصناعية وبما تدره من أموال، على نظام صندوق النقد الدولي ويتبين ذلك من الحجم الضخم للملكية السائلة والاحتياطات الدولية المتوفرة لدى الشركات الدولية المحتكرة للملكية الصناعية ودولها خاصة منها التكنولوجية والعلامات المشهورة، ومدى التأثير الذي تمارسه على السياسة النقدية الدولية واستقرار الاقتصاد النقدي العالمي.

والإهتمام بحقوق الملكية الصناعية جعل هناك تتداخل الكبير بين الأهداف الاقتصادية للشركات الدولية والأهداف السياسية للدول الرأسمالية المتقدمة والمهيمنة الذي يصب في مصلحة تطوير الاقتصاد الدولي، ما يجعل من الصعب التفريق بينهما فهما وجهان لعملة واحدة، تعمل كل منهما لتكريس وتحقيق أهداف الأخرى. وفي حقيقة الأمر فإن أهدافهما لا تعدو أن تكون إلا هدفا واحدا هو تحقيق مصالح الدول الرأسمالية المهيمنة على الاقتصاد العالمي، وقد لا نبالغ إذا ذهبنا في القول إلى أن الشركات الدولية ما هي إلا الوجه الاقتصادي للدول الرأسمالية كما أن الدول الرأسمالية ما هي إلا الوجه السياسي للشركات الدولية، وتعتبر حقوق الملكية الصناعية التي تحتكرها هذه الأخيرة من أهم المحركات الاقتصادية الفعالة في النمو الاقتصادي الذي وصل إليه الاقتصاد الدولي.

⁰¹ صلاح عباس، العولمة و آثارها في البطالة و الفقر التكنولوجي في العالم الثالث، مؤسسة شباب الجامعة، الإسكندرية، 2004، ص 100.

⁰² نعيم الظاهر، دراسات في الواقع العربي، دار البازوري العلمية للنشر و التوزيع، عمان، 1998، ص 15.

إلا أن التجارة الدولية أبرزت في مجال التكنولوجيا عددا من المسائل السياسية على المستوى الداخلي للدول المتقدمة، و تركزت في المخاوف الناتجة عن تصديرها للإبداعات لتكنولوجيا منها الخوف من تصدير فرص العمل إلى الخارج نتيجة تصدير لتكنولوجيا، والخوف من تعزيز قدرة الدول الأجنبية على منافسة صادرات الدول المصدرة للتكنولوجيا في السوق الدولية. كما تتخوف الدول المتقدمة من تحول هدف استغلال حقوق الملكية الصناعية من أهداف مدنية إلى أهداف عسكرية.

وانفتاح السوق و انتشار التبادل الدولي للمنتوجات، سعت هذه الدول إلى النهوض باقتصادياتها وقد اهتمت في العقود الأخيرة بسن القوانين التي تحقق بها حماية حقوق الملكية الصناعية واستغلالها، كالجوائز وأرادت عبر ذلك تقليص الفجوة بينها وبين الدول المتقدمة وتكريس أثر الملكية الصناعية في نموها الاقتصادي، باستغلال حر و فعال، وانتهجت لهذا التكريس إستراتيجية نقل التكنولوجيا والاستثمارات الأجنبية أولى جانب تشجيع وتفعيل دور المؤسسات الصغيرة و المتوسطة.

ونتيجة لسيطرة الشركات متعددة الجنسيات على مجال البحث والتطوير التكنولوجي، وحولت التكنولوجيا في معظم فروع النشاط الاقتصادي إلى سلعة لها سوق عالمية يغلب عليها الطابع الاحتكاري، فالشركات التي تتاجر في نقل التكنولوجيا الحديثة تقوم بفرض شروطها التعسفية على البلدان النامية التي هي مضطرة لاستيراد هذه التكنولوجيا، لتدعيم استغلالها لحقوق الملكية الصناعية وتطوير قدرتها الإنتاجية.

لذلك اعتمدت الدول النامية إستراتيجية نقل التكنولوجيا والاستثمار الأجنبي، محاولة منها لتدارك التأخر الاقتصادي الفادح الذي تعيشه، وسعيها منها لاستغلال حقوق الملكية الصناعية خاصة البراءات و العلامات، عساها تدرك ركب التقدم الاقتصادي المتسارع.

وتتجسد عقود نقل التكنولوجيا من خلال عقود التراخيص نقل الملكية الصناعية إلا أن تشريعات الدول النامية لم تولي اهتماما بتنظيمها، فظلت داخلة في عداد العقود غير المسماة ما يجعلها عرضة للشروط والضغط الأجنبية. كما أن نقل التكنولوجيا فرض على الدول النامية الانتقال من مجرد البحث عن أفضل الطرق لنقل التكنولوجيا إلى التفكير في كيفية إدارة هذه التكنولوجيا أي توطئتها ومن ثم توليد تكنولوجيا جديدة¹.

⁰¹ - بلعزوز بن علي، بوفليخ نبيل، الملتقى الدولي الأول حول الاستثمار الأجنبي ونقل التكنولوجيا إلى الدول النامية-المركز الجامعي بشار، 28، 29. جانفي 2008، ص 11، 12.

ورغم أهمية عقود التراخيص كقناة لنقل التكنولوجيا للدول النامية إلا أنها لا تخلو من عيوب إذ غالباً ما تفرض الجهة المانحة للتراخيص شروطاً وقيوداً على الجهة المستغلة للتراخيص تتمثل أساساً في حرمان الشركة المحلية من التصدير والاكتفاء بالسوق المحلية ، لكي لا تنافس المنتجات المماثلة للشركة الأم أو فروعها، أو منعها من الجمع بين علامات تجارية لشركات منافسة وعادة ما يتم الاتفاق على تكنولوجيا بالية انتهت صلاحيتها، كما أن العلامات التجارية، وبراءات الاختراع كحقوق ملكية صناعية غير ملموسة كلاهما يمنحان الشركة التي تملكتهما درجة من الاحتكار.

إلا أنه و للأسف فإن التنظيم الدولي لهذه التراخيص يتجه نحو تقييد مجالها والتشدد في منحها، وهذا ما يظهر من الشروط والقيود التي فرضتها المادة الخامسة من اتفاقية باريس 1883 التي تنظم الملكية الصناعية، وفقاً لتعديل استوكهولم لعام 1967 ، ولم تكتف "تريس" بالشروط والقيود التي فرضتها اتفاقية باريس للملكية الصناعية، وإنما تطلبت قيوداً إضافية جديدة تضمنت العديد من الشروط نصت عليها المادة (31) منها.

ولم تكتفي الدول النامية على عقود التراخيص كآلية لنقل التكنولوجيا إنما اعتمدت على وسائل أخرى كعقود المفتاح في اليد والذي يتجسد من خلال إنشاء مصنع و تركيبه

وبيع معداته المادية و مرافقتها بمعدات معنوية متمثلة في الاختراع في حالة المنتج أو البراءة و العلامة في حالة طريقة الإنتاج أو معارف تقنية للإنتاج و التسيير (معرفة فنية والمساعدة)¹، والذي ظهر نتيجة نقائص عقود المفتاح في اليد ويهدف هذا النوع من العقود إلى تنمية العناصر الاقتصادية للدولة ككل التزامات المورد التي تقوم على فكرة الالتزام بتحقيق نتيجة، ولكن يعاب عليه بارتفاع تكلفة الإنجاز وعدم وجود تحويل تكنولوجي حقيقي وعدم وجود ضمانات فيما يتعلق بالإنتاج إضافة إلى عدم تدخل العنصر المحلي في عملية الإنجاز. بعد ذلك تم الإعتماد على عقود تسليم المنتج بعدما أصبح مورد التكنولوجيا يقوم على الإلتزام بتحقيق نتيجة بدل بذل عناية.

كما اعتمدت الدولة على عقود الامتياز التي ارتكزت على التراخيص باستعمال الاسم والعلامة التجارية، حيث يكشف المرخص الأسرار الصناعية اللازمة للمنتج للمرخص له²، و بمقتضاه يخول صاحب العلامة لغيره استعمالها خلال مدة معينة فيضع العلامة على سلع من صنعه وذلك مقابل أجر معلوم مع بقاء المرخص محتفظاً بملكية العلامة، وتطور يقترن بنقل المعرفة الفنية أو استغلال براءة الاختراع.

⁰²- Azzouz, KERDOUN. Les Transferts De Technologie vers Les Pays en Développement. Aspects Juridique et Institutionnels. Office Des Publication Universitaires.1991.P168.

⁰¹- حسام عبد الغني الصغير، التراخيص باستعمال العلامة التجارية، دار النهضة العربية، القاهرة، 1993 ، ص 61 وما بعدها.

ويسمح هذا العقد للمرخص له بطرح منتجاته في السوق باستعمال اسم المرخص وعلامته التجارية فيستفيد من شهرتها فضلا عن استفادته من الأسرار الصناعية والمعلومات الفنية والتكنولوجيا والمساعدات التي يقدمها المرخص وتشمل التدريب والإرشادات والإعلانات والمعلومات الفنية فضلا عن المعلومات المالية والتسويقية.

غير أن أثر استغلال الملكية الصناعية يعد آلية لإحداث الثورة التكنولوجية والنمو الاقتصادي لأن هذا الاستغلال يساهم لدى الدول النامية على رفع مستوى استعمالها للتكنولوجيا، وتسعى الشركات الدولية إلى نقل التكنولوجيا للدول النامية عبر قنوات التكنولوجيا المرتبطة بنشاطات الاستيراد والاستثمار الخارجي وعقود التراخيص لبراءات الاختراع والعلامات، كذلك فإن وسائل الإعلام الأجنبية تنقل أنواعا من التكنولوجيا و بالأخص تلك التي تؤثر على أذواق المستهلكين في الدول النامية وأنماط حياتهم و ثقافتهم، فنشاطات الاستيراد يتم فيها نقل التكنولوجيا وتكون أغلبها تلك المتعلقة بالحياة اليومية للأشخاص فضلا عن التكنولوجيا التي تزود بها المصانع والمؤسسات، كالألات والمعدات، هذا ما يساهم في التطوير التكنولوجي والتحديث للدول النامية وتنشيط مجالات اليد العاملة وبحوث التنمية والتطوير، وهي بذلك تحقق تدفقا لرؤوس الأموال الأجنبية، وهو ما يساهم في تشغيل الموارد المالية والبشرية المحلية المتوفرة في هذه الدول.

هذا ما يؤدي بحقوق الملكية الصناعية إلى المساهمة في خلق علاقات اقتصادية وتجارية بين قطاعات الإنتاج والخدمات داخل الدولة المعنية مما يساعد من تحقيق التكامل الاقتصادي بها، ونظرا لما تتمتع به الملكية الصناعية من اهتمام في التوجه نحو البحث والتطوير وبما يعود به على الدولة النامية، الأمر الذي يؤدي إلى خلق أسواق جديدة للتصدير وتنمية علاقات اقتصادية بدول أجنبية أخرى، علما بأن العالم يعيش حاليا مرحلة الصناعة العلمية في المعلومات والاتصالات والمواصلات والتكنولوجيا العالية، بحيث اعتبرت "الجزائر الثانية إفريقيا" في الاستفادة من تكنولوجيات الإعلام والاتصال"، فقد صنف تقرير لندوة الأمم المتحدة للتجارة والتنمية بجنيف الجزائر ضمن البلدان الإفريقية العشرة الأكثر نشاطا من حيث ارتفاع عدد زبائن شبكة الهاتف النقال ومستعملي الإنترنت وزبائن خدمات¹ الإنترنت ذات السرعة الفائقة .

وغاية الدول النامية من إتباع إستراتيجية نقل التكنولوجيا تحقيق تغيير نحو مستوى أفضل في كل القطاعات الأساسية بما فيها الصناعات الكبيرة والصغيرة والمتوسطة و تنمية المناطق الزراعية و الخدماتية و التعليمية و الدراسات العلمية وغيرها بهدف استخدام القوى العاملة في مختلف القطاعات ورفع قدرتها الشرائية لكي لا تكون على هامش السوق.

⁰¹ - نعمان وهيبه، المرجع السابق، ص 157.

حيث يساهم هذا في تنمية وتطوير المناطق الفقيرة اقتصاديا ورفع نسبة العمالة والتأثير على الدخل الوطني العام، ولتحقيق هذه المبتغيات يحفز على تفعيل المؤسسات الوطنية المبدعة والمصنعة أهمية بالغة للمساهمة بدفع عجلة النمو الاقتصادي فالدول النامية الطموحة تستفيد من التكنولوجيات المنقولة إليها و مواردها الخاصة لتقوية المؤسسات المحلية بالتأثير بالمساهمة في التشغيل، وفرّة الإنتاج، وحصّة هذه المؤسسات من العدد الكلي للمنشآت في الاقتصاد الداخلي للدولة، فهي تعد مصدر منافسة محتمل وفعلي للشركات الكبيرة وتحد من قدرتها على التحكم في الأسعار ما يخفف على الدولة ضغط و هيمنة الشركات الدولية لأنها تمثل المجالات الخصبة و العنصر المحرك لتطوير الإبداعات والأفكار الجديدة.

ويمكن قياس أهمية دور استغلال الملكية الصناعية لدى المؤسسات الوطنية ومساهمتها في الاقتصاد من خلال ثلاثة معايير رئيسية هي: التأثير بالمساهمة في التشغيل، وفرّة الإنتاج، وحصّة هذه المؤسسات من العدد الكلي للمنشآت في الاقتصاد الداخلي للدولة، فهي تعد مصدر منافسة محتمل وفعلي للشركات الكبيرة وتحد من قدرتها على التحكم في الأسعار ما يخفف على الدولة ضغط و هيمنة الشركات الدولية، لأنها تمثل المجالات الخصبة و العنصر المحرك لتطوير الإبداعات والأفكار الجديدة.

و نظرا لأهمية هذه المؤسسات¹ خاصة الصغيرة والمتوسطة، أخذت معظم الدول النامية تركز الجهود عليها حيث أصبحت تشجع استغلال الملكية الصناعية بإقامة هذه المؤسسات وخاصة بعد أن أثبتت قدرتها وكفاءتها لدى الدول الصناعية في معالجة المشكلات الرئيسية التي تواجه الاقتصاديات المختلفة، وبدرجة أكبر من الصناعات الكبيرة لأن حقوق الملكية الصناعية لعبت ولا زالت تلعب في إطار المؤسسات الوطنية دورا هاما في الاقتصاديات المتقدمة وتقاس أهميتها بمؤشرات عديدة منها نسبة مساهمتها في نمو الاقتصاد الوطني، ضمن الناتج المحلي الإجمالي و ضمن التركيب التكامل للسياج الاقتصادي.

لذلك كان ضروريا على الدول النامية توفير الرعاية والمساندة والدعم بمختلف أشكاله لهذه النشاطات الحيوية من القطاعين العام والخاص للقضاء على العراقيل التي تواجهها، لأنها تساهم بنسبة كبيرة في قطاع الصناعة باعتمادها على استغلال البراءات و العلامات ذلك أن الاستغلال التجاري لهذه الحقوق في ظل هذه المؤسسات بسيطاً كان أو متطوراً يساهم في القضاء على البطالة والفقر ويرفع الاستهلاك والاستعمال وتلبية رغبات المستهلكين و التأثير على الموارد البشرية و تطوير الكفاءات الوطنية، وتساهم من جهة أخرى على الأجر والحوافز.

⁰²- سعيد أوكيل، اقتصاد و تسيير الإبداع التكنولوجي، ديوان المطبوعات الجامعية الجزائر، 1994، ص 109 وما بعدها.

إضافة على ذلك يساهم تفعيل الملكية الصناعية من قبل المؤسسات الوطنية إلى زيادة نسبة تصدير المنتجات الوطنية، وهذا من خلال سلسلة مترابطة، بداية من تحسين الجودة مما ينجر عنه تخفيض في تكاليف الإنتاج والتكلفة النهائية مما يمكن المؤسسة الوطنية من احتلال وضعية تنافسية أقوى، ويسمح لها بالاستحواذ على حصة أكبر من السوق وزيادة رقم أعمالها وتحقيق أرباح أكبر ويتم توزيع هذه الأرباح على المساهمين وإعادة الاستثمار وتمويل البحث التطبيقي والإبداع التكنولوجي، ويعد التحدي الأكبر للإبداع التكنولوجي و العلامات هو القدرة على التسويق وعلى دخول أسواق جديدة من خلال التصدير .

الخاتمة:

ما يمكننا قوله في نهاية هو أن استغلال حقوق الملكية الصناعية يترتب آثارا اقتصادية مهمة و فعالة، بحيث يساهم في نمو الشركات والمؤسسات، التي تعد بدورها من الدعائم الأساسية التي تقوم عليها اقتصاديات الدول، خاصة تلك التي ترعاها و تنشط في إقليمها.

ما يوجب على الدول النامية تشجيع الابتكار سواء في إطار العمل أو في إطار البحث العلمي، حتى لا نكون في وضعية تجربها على الاعتماد على عقود نقل التكنولوجيا التي تفرض عليها شروط تعسفية.

قائمة المراجع:

النصوص القانونية:

- 1- القانون 01- 18 الصادر في 12-12-2001 المتضمن المتضمن القانون التوجيهي لترقية المؤسسات الصغيرة والمتوسطة.
 - 2- القانون رقم 04-02 المؤرخ في 23/06/2004 المحدد للقواعد المطبقة على الممارسات التجارية.
- الكتب:
- باللغة العربية:
- 3- أحمد الطائي و آخرون ، الأسس العلمية للتسويق الحديث ، مدخل شامل ، دار اليازوري العلمية للنشر و التوزيع عمان.
 - 4- باسل بسطامي، ملكية الاختراعات والأولوية فيها، مجلة حماية الملكية الفكرية 1995.
 - 5- حسام عبد الغني الصغير، الترخيص باستعمال العلامة التجارية، دار النهضة العربية، القاهرة، 1993 .
 - 6- دادي عدون ناصر، اقتصاد المؤسسة، دار المحمدية العامة، 1998 .
 - 7- سعيد أوكيل، اقتصاد و تسيير الإبداع التكنولوجي، ديوان المطبوعات الجامعية الجزائر، 1994 .
 - 8- شيرمان جي، ترجمة آمنة المصري نور الدين، الصراع التكنولوجي الدولي، تطوير ومزاحمة، دار الحداثة، بيروت، 1984 .

- 9- صفوت عبد السلام عوض الله، اقتصاديات الصناعات الصغيرة ودورها في التصنيع والتنمية، دار النهضة العربية، 1993 .
 - 10- طارق الحاج الباشا، علي ربايعية، منذر الخليلي، التسويق من المنتج إلى المستهلك، دار صفاء للنشر و التوزيع، عمان، 1997.
 - 11- عمرو خير الدين، التسويق الدولي، دون دار النشر، 1996 .
 - 12- محمود مختار بريري، الالتزام باستغلال المبتكرات الجديدة، موسوعة القضاء والفقه، الجزء 149.
 - 13- نبيل جواد، إدارة المؤسسات الصغيرة والمتوسطة، مجد المؤسسة الجامعية للدراسات والنشر والتوزيع، بيروت، 2007 .
 - 14- نصيرة بوجمعة سعدي، عقود نقل التكنولوجيا في مجال التبادل الدولي، ديوان المطبوعات الجامعية، 1992.
 - 15- نعيم الظاهر، دراسات في الواقع العربي، دار اليازوري العلمية للنشر و التوزيع، عمان، 1998.
- باللغة الفرنسية:

16- Olivier Torres, Les PME, Dominos, 1999.

المذكرات:

- 17- نعمان وهيب، استغلال حقوق الملكية الصناعية والنمو الاقتصادي، مذكرة من أجل الحصول على شهادة الماجستير ، كلية الحقوق ، بن عكنون-الجزائر، 2009-2010.

المقالات:

باللغة العربية:

- 18- بلعزوز بن علي، بوفليح نبيل، الملتقى الدولي الأول حول الاستثمار الأجنبي ونقل التكنولوجيا إلى الدول النامية-المركز الجامعي بشار، 28.29. جانفي 2008.
- 19- صلاح عباس، العولمة و آثارها في البطالة و الفقر التكنولوجي في العالم الثالث، مؤسسة شباب الجامعة، الإسكندرية، 2004.
- 20- عبد الله جاد فودة، دور الشركات المتعددة الجنسيات في نقل التكنولوجيا، مدونة بصائر المعرفة ، 2006.
- 21- معطى الله خير الدين، كواحة يمينية، إشكالية تأهيل المؤسسات الصغيرة والمتوسطة في الجزائر، الملتقى الدولي متطلبات تأهيل المؤسسات الصغيرة والمتوسطة في الدولة العربية، محور العولمة وإقتصادية شمال إفريقيا، جامعة حسنية بن بوعلي شلف، يومي 18/17 أفريل 2006.
- 22- الملتقى الوطني حول التطورات التكنولوجية الراهنة و المؤسسة، " أثار العولمة و الإبداع التكنولوجي على تنافسية المؤسسات الجزائرية 28.09.2008 ، www.infotechaccountants.com/forums.

باللغة الفرنسية:

23- Abdelkader. DJEFLAT.L Economie fondée sur la connaissance. Revue D Economie et Statistique Appliquées. L INPS.N 05, Année 2004.

24- Azzouz. KERDOUN. Les Transferts De Technologie vers Les Pays en Développement. Aspects Juridique et Institutionnels. Office Des Publication Universitaires.1991.P168.